٦

ترجيحات الإمام الطيبي في التفسير من خلال كتابه (فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب) في سورة النساء

الباحثة إيهام فؤاد أحمد المقصود ـ قسم علوم القرآن والدراسات الإسلامية، شعبة علوم القرآن ـ كلية الآداب ـ جامعة إب

ملخص البحث

تعد هذه الدراسة من المواضيع المهمة؛ حيث إنها تناولت بعض المسائل التفسيرية، وسيتم عرض هذه المسائل، وبيان ما رجحه الطيبي، والأقوال الأخرى في ذلك، ومناقشتها، وعرض أدلتها، ثم بيان الراجح منها، وقد قسمت هذه الدراسة إلى مبحث تمهيدي، ومبحثين، حيث تناول المبحث التمهيدي ترجمة موجزة للطيبي، وتناول المبحث الأول: ترجيحات الطيبي من أول سورة النساء إلى الآية (٤٦)، واشتمل على تمهيد ومطلبين، المطلب الأول ترجيحه في مسألة معنى قوله تعالى: {وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُواْ فِي الْيَتَامَى} [سورة النساء:٣]. والمطلب الثاني: ترجيحه في مسألة المراد بالتحريف. وتناول المبحث الثاني: ترجيحات الطيبي من الآية (٤٧) من سورة النساء إلى آخرها، واشتمل على ثلاثة مطالب، المطلب الأول: ترجيحه في مسألة المراد بالطاغوت. والمطلب الثاني: ترجيحه في مسألة المراد بأكل أموال الناس بالباطل، والمطلب الثالث: ترجيحه في مسألة المراد بالحسنة والسيئة، وبعد دراسة هذه المسائل توصلت الباحثة إلى عدة نتائج منها:

١ -الإمام الطيبي لم يكن مقلداً في ترجيحاته، بل كان مجتهداً يعتمد الدليل.

٢ -كثرة المصادر التي اعتمد عليها الطيبي في جميع الفنون.

٣ - إن دراسة الترجيحات تكسب الباحث ملكة تفسيرية في مقارنة أقوال المفسرين ومناقشتها، ومن ثم الوقوف على أرجح الأقوال.

٤ - تنوع وتعدد صيغ وأساليب الطيبي عند ترجيحه.

المقدمة:

الحمد لله الذي أكمل لنا الدين وأتم علينا النعمة، وجعل أمتنا خير أمة، وبعث فينا رسولا منّا يتلو علينا آياته ويزكينا ويعلمنا الكتاب والحكمة، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.. وبعد:

أنزل الله عز وجل القرآن العظيم وجعله لنا دستوراً نسير عليه في حياتنا، فهو مصدر الإسلام الأول، وجعله سبحانه وتعالى هدى ورحمة للناس، قال تعالى:{ذَلِكَ الْكِتَابُ لاَ رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ} [سورة البقرة:٢].

وأمرنا الله عز وجل في عدة مواضع من القرآن بقراءته وتدبر آياته ومعانيه، قال تعالى: {كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِّيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُوا الْأَلْبَابِ } [سورة ص:٢٩].

وقال تعالى: {وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ } [سورة القمر:١٧].

وقال تعالى: {أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا } [سورة محمد:٢٤].

كما حثنا عليه الصلاة والسلام على تعلمه وتعليمه فقال: فيما رواه عنه عثمان بن عفان - رضي الله عنه -(خيركم من تعلم القرآن وعلمه)(١)

فالقرآن الكريم كتاب الله المبين، والسراج المنير، والمعجزة الخالدة، والحجة القاهرة الذي أنزله على نبيه محمد -صلى الله عليه وسلم -خاتم الأنبياء والمرسلين.

ومما ينبغي أن يشتغل به الباحثون والباحثات هو مدارسة كتاب الله، والبحث فيه، واستخراج أحكامه، وبيان إعجازه، والرد على شبهاته، ويظهر ذلك من خلال اهتمام العلماء قديما وحديثا بتفسيره، وبيان علومه وقراءاته.

فظهر علماء كثيرون خدموا القرآن الكريم، فتعددت مناهجهم واتجاهاتهم، وتنوعت أصناف التفسير والتحليل عندهم. فمن العلماء من اهتم بالمأثور في تفسيره، ومنهم من اهتم بالرأي. ومن الذين اهتموا بذلك الإمام الزمخشري، صاحب تفسير"الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل". فقد نهج في تفسيره نهجا بلاغياً ، وابرز روائع القرآن البيانية. وقد شهد كثير من العلماء بقدر

(١)صحيح البخاري، باب بدء الوحي، (٢٣٦/٦).

"الكشاف"، مع ما فيه من الاعتزاليات، فجاء الإمام شرف الدين الطيبي، وكتب حاشيته على "الكشاف" أسماها "فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب". فبين ما في الكشاف من الاعتزاليات، ورد عليها. قال ابن خلدون في حاشية الطيبي على الكشاف:(شرح كتاب الزمخشري، وتتبع ألفاظه، وتعرض لمذاهبه في الإعتزال بأدلة تزيفها. ويبين أن البلاغة إنما تقع في الآية على ما يراه أهل السنة، لا على ما يراه المعتزلة، فأحسن في ذلك ما شاء، مع إمتاعه في سائر فنون البلاغة)(١)

ومما يميز تفسير الطيبي أنه اعتمد على التفسير بالمأثور الذي يقدم النقل على العقل، مع تحري الصحة في المنقول، وحرص في تفسيره على ترجيح الأقوال في كثير من المواضع، وانطلاقا من أهمية الترجيح في التفسير؛ حرصت الباحثة على أن يكون موضوعها يتناول:(ترجيحات الإمام الطيبي في تفسيره فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب في سورة النساء).

أهمية الدراسة:

١ - مكانة الموضوع وتعلقه بكلام الله عز وجل وكفى بذلك شرفاً.

٢ - اعتماد هذا الموضوع على المناقشة، والترجيح المقترن بالدليل، وهذا يكسب الباحث قوة وملكة في تفسير كتاب الله

٣ - إفادة الباحثين والقراء والمهتمين بتفسير كتاب الله عز وجل.

أسباب اختيار الموضوع:

هناك أسباب كثيرة، كانت دافعاً للباحثة في أن تبحث في موضوع ترجيحات الإمام الطيبي في تفسيره (فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب)؛ ومن أهم هذه الأسباب:

١ -جدة هذا الموضوع، فإنه بعد البحث والتحري وسؤال أهل الاختصاص بهذا الموضوع لم أجد -حسب علمي -أن هناك دراسة أفردت ترجيحات الطيبي بالبحث التفصيلي.

(١) مقدمة ابن خلدون، (٢٥٢/١).

٢ -قوة ترجيحات الطيبي في تفسيره، فهو يحرص في الغالب على ذكر دليل الترجيح، ويعتمد في ذلك أولاً على الدليل من المأثور.

٣ -كثرة الخلاف في التفسير، ورغبة كثير من الناس في معرفة الراجح.

٤ -القيمة العلمية لتفسير الطيبي، لأنه يُعد من أفضل الحواشي التي كتبت على تفسير الكشاف.

٥ - نيل شرف خدمة كتاب الله عز وجل.

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى الآتي:

١ - استخراج ترجيحات الطيبي التفسيرية من خلال تفسيره (فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب) ودراستها وموازنتها مع أقوال غيره من المفسرين.

٢ - بيان الرأي الراجح في المسألة، مع بيان سبب الترجيح.

٣ - الكشف عن صيغ الترجيح وأساليبه عند الطيبي.

٤ - إبراز مكانة الإمام الطيبي كمفسر.

منهج الدراسة والخطوات الإجرائية:

ستعتمد الدراسة على عدة مناهج ومنها:

١ - المنهج الاستقرائي، من خلال جمع ترجيحات الطيبي في تفسيره.

٢ - المنهج الوصفي، من خلال عرض الترجيحات ومناقشة الأقوال وغيرها.

٣ - المنهج المقارن، من خلال مقارنة أقوال الطيبي بأقوال المفسرين.

أما عن الخطوات الإجرائية، فإن الباحثة قد اتبعت كلا مما يأتي:

- استخراج وجمع ترجيحات الإمام الطيبي التفسيرية في تفسيره (فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب).

١ - ذكر الكلمة أو الموضع الذي ورد فيه الترجيح.

٢ - كتابة الآية التي ورد الترجيح فيها.

٣ - ذكر ترجيح الإمام الطيبي.

٤ - استعراض كلام المفسرين والخروج ببيان الرأي الراجح.

٥ -عزو الآيات الواردة في البحث إلى مواضعها في المصحف الشريف بذكر اسم السورة ورقم الآية، وجعل ذلك في متن البحث.

٦ - عزو الأحاديث إلى مصادرها بذكر اسم المصدر والباب والجزء ورقم الصفحة.

٧ - تخريج القراءات من كتب القراءات.

٨ - تفسير الغريب من الألفاظ، وضبط ما يُشكل منها.

٩ - عند ذكر المراجع في الهامش ستكتفي الباحثة بذكر اسم المرجع واسم مؤلفه، ورقم الجزء إن كان للكتاب أجزاء، ورقم الصفحة، وبقية المعلومات المتعلقة بالمرجع ستُذكر في نهاية البحث بصفحة المصادر والمراجع.

حدود الدراسة:

١ - الترجيحات التفسيرية فقط للإمام الطيبي في تفسيره (فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب).

٢ - ترجيحات الإمام الطيبي في سورة النساء .

الدراسات السابقة:

بعد البحث والتحري، عن وجود دراسات سابقة عن تفسير فتوح الغيب للإمام الطيبي، وقفت على دراسات حوله تتعلق باللغة العربية، ولم أجد سوى دراستين تتعلق بالتفسير **الأولى**: (منهج الإمام شرف الدين الطيبي، في تفسيره فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب)، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الشريعة الإسلامية، الباحث: مشعل عوض العنزي، إشراف الأستاذ الدكتور: محمد عبدالرحيم محمد، أستاذ الشريعة الإسلامية، (١٤٤٠ -٢٠١٨م) كلية دار العلوم - جامعة المنيا - مصر.

احتوت هذه الدراسة على منهج الإمام الطيبي في تفسيره، وكانت مقسمة إلى تسعة فصول، (منهج الإمام الطيبي في التفسير بالمأثور، في ذكر أسباب النزول، وفي ذكر المباحث اللغوية، وفي ذكر المسائل الفقهية، وفي ذكر الإسرائيليات، وفي بيان

مسائل الاعتقاد والرد على المعتزلة، وموقف الإمام من أئمة التفسير قبله، ومنهج الإمام الطيبي في الترجيح والاختيار، و قواعد الترجيح في التفسير عند الإمام الطيبي).

فهذه الدراسة لم تتعرض لترجيحات الإمام الطيبي بشكل تفصيلي، وإنما ذكر في الفصلين الأخيرين منهجه وقواعده في الترجيح.

الدراسة الثانية (الطيبي ومنهجه في فتوح الغيب) ، رسالة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في القرآن وعلومه، للطالبة: بشرى بنت رشيد الرويلي، إشراف الدكتور: أحمد بن محمد البريدي (١٤٤٠هـ – ٢٠١٩م)، جامعة القصيم (كلية الشريعة والدراسات الإسلامية).

احتوت هذه الدراسة على الطيبي ومنهجه في فتوح الغيب ، وكانت مقسمة إلى التمهيد وخمسة فصول (التعريف بالكشاف، مع عرض موجز لبعض حواشيه، والتعريف بالطيبي وكتابه فتوح الغيب، وعرض لمنهج الطيبي في فتوح الغيب، وبيان لموقف الطيبي من الزمخشري، وذكر لمصادر فتوح الغيب وأثره وتأثيره، وتقويم كتاب فتوح الغيب).

وهذه الدراسة لم تتعرض لموضوع الترجيحات، ولهذا كان موضوع الدراسة الحالية (ترجيحات الإمام الطيبي في تفسيره فتوح الغيب في سورة النساء).

تقسيمات الدراسة: تتكون الدراسة من مقدمة تشتمل على أهمية وأسباب وأهداف ومنهج الدراسة.

المبحث التمهيدي – ترجمة الإمام الطيبي: وفيه ثلاثة مطالب.

المطلب الأول: اسمه، كنيته، لقبه، نسبه.

المطلب الثاني: مولده ونشأته.

المطلب الثالث: وفاته.

المبحث الأول – ترجيحات الإمام الطيبي من أول سورة النساء إلى الآية (٤٦)ويحتوي على مطلبين

المطلب الأول: ترجيحه في مسألة معنى قوله تعالى: {وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُواْ فِي الْيَتَامَى}

المطلب الثاني: ترجيحه في مسألة المراد بالتحريف.

المبحث الثاني - ترجيحات الإمام الطيبي من الآية (٤٧) من سورة النساء إلى آخرها، ويشتمل على ثلاثة مطالب.

المطلب الأول: ترجيحه في مسألة المراد بالطاغوت.

المطلب الثاني: ترجيحه في مسألة المراد بأكل أموال الناس بالباطل.

المطلب الثالث: ترجيحه في مسألة المراد بالحسنة والسيئة.

المبحث التمهيدي

التعريف بالطيبي(١):

المطلب الأول: اسمه، و كنيته، و لقبه، و نسبه.

أولا - اسمه:

اختلفت كتب التراجم في اسم الطيبي - رحمه الله -، والصحيح(٢) هو: الحسين بن عبدالله بن محمد، شرف الدين الطيبي، لتصريح الطيبي باسمه بعد فراغه من تفسير سورة الناس(٣) ، وكذلك تصريحه باسمه في مقدمته لكتابه" الكاشف عن حقائق السنن"(٤) . وتصريح تلميذه علي بن عيسى في مقدمة كتابه" حدائق البيان في شرح التبيان" حيث قال:(...إلى أن ظفرت بكتاب التبيان للإمام المحقق والحبر المدقق...شرف الدين حسين بن عبدالله بن محمد الطيبي)(٥).

ثانيا - كنيته:

لم تذكر كتب التراجم كنية للطيبي، وإنما ذكر محقق كتاب الخلاصة في معرفة الحديث للطيبي بأنه يكنى بأبي محمد، بناء على أحد نسخ المخطوط(٦) .

---

(١) انظر ترجمته في: الدرر الكامنة لابن حجر:(١٨٥/٢ -١٨٦)، بغية الوعاة للسيوطي:(٥٢٢/٢ -٥٢٣)، طبقات المفسرين للداوودي:(١٤٦/١)، طبقات المفسرين للأدنة وي:(٢٧٧/١)، كشف الظنون لحاجي خليفة:(١٤٧٥/٢)، شذرات الذهب لابن العماد:(٢٣٩/٨ -٢٤٠)، البدر الطالع للشوكاني:(٢٢٩/١ -٢٣٠)، الأعلام للزركلي:(٢٥٦/٢)، هدية العارفين لإسماعيل البغدادي:(٢٨٥/١)، معجم المؤلفين لعُمر كحالة:(٥٢/٤ -٥٣). وله ترجمة في: كتاب الخلاصة في معرفة الحديث للطيبي:(١٥ -١٧) تحقيق: أبو عاصم الشوامي الأثري، الكاشف عن حقائق السنن للطيبي:(١٧ -٢٣). وجاء له ذكر في: طبقات الشافعية للسبكي:(٧٦/١٠)، تاريخ ابن خلدون:(٥٥٦/١)،مقدمة ابن خلدون:(٢٥٢)، صبح الأعشى للقلقشندي:(٣٤١/٤)، غاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري:(٣٨٨/١)، إيضاح المكنون لإسماعيل البغدادي:(٣٩٥/٣).

(٢) نقلت بعض كتب التراجم اسمه(الحسين بن محمد بن عبدالله)، وبعضها(الحسن بن محمد بن عبدالله) والصحيح الاسم المثبت في المتن.

(٣) انظر: فتوح الغيب:(٦٥٧/١٦).

(٤) انظر: الكاشف عن حقائق السنن:(٣٦٨/٢).

(٥) حدائق البيان في شرح التبيان، اللوح الأول، مخطوط.

(٦) انظر: الخلاصة في معرفة الحديث للطيبي: (١٥).

ثالثاً – لقبه:

اشتهر الطيبي بعدة ألقاب، واللقب المشهور له "شرف الدين" فجميع من ترجم له اتفقوا على هذا اللقب، وأمّا الألقاب الأخرى فانفرد بها البعض ومنها: الإمام المشهور(١) ، العلامة(٢) ، الإمام الهمام(٣) ، الحافظ(٤) ، شارح الكشاف(٥) .

رابعاً – نسبه:

يُنسب الطّيب إلى الطّيب(٦) ، وهي بلدة بين واسط (٧) والأهواز(٨) مشهورة، أو مشهورة، أو بين واسط وخوزستان(٩) .

قال القلقشندي: "وإلى الطّيب هذه يُنسب الطّيبي صاحب الحواشي على(كشاف الزمخشري)"(١٠) وقال ابن العماد: "الطّيب: بلدة قديمة بين واسط والأهواز، ويُنسب إليها الطّيبي شارح الكشاف"(١١) .

وينسِب ابن خلدون الطيبي إلى توريز(١٢) –ويطلق عليها تبريز أيضاً – حيث قال: "ولقد وصل إلينا في هذه العصور تأليف لبعض العراقيين وهو شرف الدين الطّيبي من أهل توريز من عراق العجم"(١٣) .

---

(١) انظر: الدرر الكامنة:(١٨٥/٢)، بغية الوعاة، بزيادة العلّامة:(٥٢٢/١).
(٢) انظر: كشف الظنون:(٣٤١/١)، غاية النهاية في طبقات القراء:(٣٨٨/١).
(٣) انظر: طبقات الشافعية للسبكي:(٧٦/١٠).
(٤) انظر: هدية العارفين:(٢٨٥/١).
(٥) انظر: شذرات الذهب:(٥٥٢/٦).
(٦) انظر: صبح الأعشى:(٣٤١/٤)، شذرات الذهب:(٥٥٢/٦). والطّيب/ هي الرائحة الطيبة التي يتبخر أو يتضمخ ويتطيب. معجم البلدان للحموي:(٥٢/٤).
(٧) واسط/ مدينة متوسطة بين البصرة والكوفة. انظر: معجم البلدان:(٣٤٧/٥).
(٨) الأهواز/ هي كورة من كور خوزستان وإن كان قد ذكر على إقليم فارس أن خوزستان هي الأهواز، إلا أنها غلب ذكرها فصارت كالإقليم المنفرد بذاته. صبح الأعشى:(٣٤٢/٤).
(٩) خوزستان/ إقليم واسع بين البصرة وفارس يشتمل على مدن كثيرة. صبح الأعشى:(٣٤٠/٤).
(١٠) صبح الأعشى:(٣٤١/٤).
(١١) شذرات الذهب:(٥٥٢/٦).
(١٢) تبريز/ مدينة عامرة حسناء ذات أسوار محكمة بالآجر والجص، وهي من بلاد أذربيجان أشهر بلدة بها. انظر: الأنساب للسمعاني:(١٦/٣)، معجم البلدان:(١٣/٢)، اللباب في تهذيب الأنساب لابن الأثير:(٢٠٦/١).
(١٣) تاريخ ابن خلدون:(٥٥٦/١).

المطلب الثاني: مولده ونشأته:

أولاً - مولده:

لم تذكر كتب التراجم مكان وزمان ولادة الطيبي وإن كانت قد ذكرت أنه يُنسب إلى الطّيب، أو من أهل توريز، فلا نستطيع الجزم بأن ولادته كانت في إحدى المدينتين.

أما بالنسبة لزمن ولادته، فقد خمّن محقق كتاب فتوح الغيب بأن ولادته يمكن أن تكون في أحد عقود النصف الثاني من القرن السابع الهجري. معللاً ذلك بأنه لمّا كانت وفاة الطّيبي سنة ٧٤٣هجرية باتفاق كل من ترجموا له، ولمّا ذُكر أنه قد ضعف بصره في أخريات حياته، مما يوحي ببلوغه سن الشيخوخة(١) .

ثانياً - نشأته:

لم تذكر كتب التراجم أيضاً شيئاً عن نشأة الطّيبي – رحمه الله – وأسرته وكل ما ذكرته أنه كان ذا ثروة من الإرث والتجارة، فلم يزل يُنفق ذلك في وجوه الخيرات إلى أن كان في آخر عمره فقيراً(٢) .

المطلب الثالث: وفاته:

كانت وفاة الطيبي يوم الثلاثاء الثالث عشر من شعبان سنة (٧٤٣هـ - ١٣٤٢م)، في مسجد عند بيته، قال ابن حجر – رحمه الله -:" فكان يشتغل في التفسير من بكرة إلى الظهر ومن ثم إلى العصر لإسماع البخاري، إلى أن كان يوم مات، فإنه فرغ من وظيفة التفسير وتوجّه إلى مجلس الحديث فدخل مسجداً عند بيته فصلّى النافلة قاعداً، وجلس ينتظر الإقامة للفريضة، فقضى نحبه متوجهاً إلى القبلة، وذلك يوم الثلاثاء ثالث عشري شعبان سنة ٧٤٣ه"(٣) .

---

(١) انظر: فتوح الغيب، قسم الدراسة:(١٠٩/١).

(٢) انظر: الدرر الكامنة:(١٨٦/٢)، طبقات المفسرين للداوودي:(١٤٦/١)، طبقات المفسرين للأدنه:(٢٧٧/١)، شذرات الذهب:(٢٣٩/٨).

(٣) الدرر الكامنة:(١٨٦/٢).

المبحث الأول

ترجيحات الإمام الطيبي من أول سورة النساء إلى الآية (٤٦):

تمهيد

معنى الترجيح:

أولاً - معنى الترجيح لغة: قال ابن فارس: "الراء والجيم والحاء أصل واحد يدل على رزانة وزيادة، يقال: رجح الشيء، وهو راجح، إذا رزن وهو من الرجحان"(١).

ورجح الميزان ويرجح بالضم والفتح(رُجحاناً) فيهما أي مال.

و(أرجح) له و(رجّح) (ترجيحاً) أي أعطاه راجحاً(٢).

ثانياً - معنى الترجيح اصطلاحاً: إثبات مرتبة في أحد الدليلين على الآخر(٣).

ثالثاً – معنى الترجيح عند الأصوليين: تقوية أحد الطريقتين على الآخر ليعلم الأقوى فيعمل به ويطرح الآخر(٤). وقيل: بيان اختصاص الدليل بمزيد قوة عن مقابله ليعمل بالأقوى(٥).

رابعاً - معنى الترجيح في التفسير: تقوية أحد الأقوال في تفسير الآية لدليل، أو قاعدة تقويه، أو لتضعيف، أو ردّ ما سواه(٦).

والإمام الطيبي عند ترجيحه للأقوال يرجح دون ذكر سبب الترجيح في مواضع، وهذا خارج عن الدراسة، وفي مواضع أخرى يرجح ويذكر سبب الترجيح، وهذا ما ستسير عليه الدراسة.

---

(١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس(٢/٤٨٩).

(٢) مختار الصحاح لأبي بكر الرازي(١/١١٨).

(٣) التعريفات للجرجاني(٥٦).

(٤) المحصول للرازي(٥/٣٩٧).

(٥) البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي(٨/١٤٥).

(٦) قواعد الترجيح عند المفسرين لحسين الحربي(١/٣٥).

المطلب الأول: ترجيحه في مسألة معنى قوله تعالى: {وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُواْ فِي الْيَتَامَى}:

قال تعالى: {وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُواْ فِي الْيَتَامَى فَانكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاء مَثْنَى وَثُلاَثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُواْ فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلاَّ تَعُولُواْ } [سورة النساء:٣].

رجح الطيبي أن المراد بقوله: {وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُواْ فِي الْيَتَامَى}إن خفتم ألا تقسطوا في يتامى النساء، فانكحوا من غيرهنّ ما طاب لكم، حيث قال - بعد ذكره للوجوه الثلاثة(١) في معنى الآية -: "وثالثها: "إن خفتم ألا تقسطوا في يتامى النساء فانكحوا من غيرهن ما طاب لكم".

قال صاحب "الانتصاف": هذا أظهر، والآية معه مكملة لبيان حكم اليتامى، وأمر بالاحتياط وأن في غيرهن متسعاً"، ويؤيده {وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاء قُلِ اللّهُ يُفْتِيكُمْ} [سورة النساء:١٢٧] فتتطابق الآيتان، وعلى التأويلين لا يتطابقان. ولأن الشرط لا يرتبط معهما بالجواب إلا من وجه عام، أما الأول فلأن الجور على النساء في الحرمة كالجور على اليتامى، وأما الثاني فلأن الزنى محرم كما أن الجور على اليتامى محرم، وكم من محرم يشاركهما في التحريم، فلا خصوصية تربط الجواب كخصوصية الثالث، فإن ظاهر قوله: {مَثْنَى وَثُلاَثَ وَرُبَاعَ} أنه توسعة عليهم، كأنه قيل: إن خفتم نكاح اليتامى ففي غيرهن متسع، وعلى الأول هو تضييق، كأنه قيل: إن خفتم من الجور في اليتامى فخافوا الجور في النساء، واحتاطوا في عدد المنكوحات؛ فيناسب التوسعة، ووجه الإشعار بالتوسعة إطلاق (مَا طَابَ)، ثم مجيء قوله: {مَثْنَى وَثُلاَثَ وَرُبَاعَ} بياناً لما وقع إطلاقه، فلو أريد التضييق لكانت البداية بالتقييد أنسب، ولما خاف في التوسعة الميل قيل: {فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُواْ فَوَاحِدَةً } .

قلت: هذا تقرير لا مزيد عليه، ولهذا أتى بقوله: (مِنْ النِّسَاءِ)"(٢).

---

(١) الوجه الأول: إن خفتم ترك العدل في حقوق اليتامى فتحرجتم منها، فخافوا أيضاً ترك العدل بين النساء، فقللوا عدد المنكوحات. والثاني: إن خفتم الجور في حق اليتامى فخافوا الزنى، فانكحوا ما حل لكم من النساء، ولا تحوموا حول المحرمات.

(٢) فتوح الغيب (٤٢١/٤).

الدراسة:

اختلف المفسرون في المراد بقوله تعالى: {وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُواْ فِي الْيَتَامَى} على أقوال:

القول الأول: المراد بقوله: {وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُواْ فِي الْيَتَامَى} أي: إن خفتم ألا تقسطوا في يتامى النساء، فانكحوا من غيرهنّ ما طاب لكم. وهذا القول مروي عن عائشة رضي الله عنها، وهو ما رجحه الطيبي، ووافقه أبا حيان، وابن كثير، والآلوسي، والسعدي، وابن عاشور، والشنقيطي(١).

واستدلوا على هذا القول بما يأتي:

١ -عن عروة بن الزبير، أنه سأل عائشة رضي الله عنها، عن قول الله تعالى{وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُواْ فِي الْيَتَامَى} إلى {وَرُبَاعَ} [سورة النساء:٣]، فقالت:" يا ابن أختي هي اليتيمة تكون في حجر وليها تشاركه في ماله، فيعجبه مالها وجمالها، فيريد وليها أن يتزوجها، بغير أن يقسط في صداقها، فيعطيها مثل ما يعطيها غيره، فنهوا أن ينكحوهن إلا أن يقسطوا لهن، ويبلغوا بهن أعلى سنتهن من الصداق، وأمروا أن ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن"(٢).

٢ - يشهد لهذا القول قوله تعالى: {وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاء} إلى {وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ} [سورة النساء:١٢٧] قالت عائشة رضي الله عنها:" والذي ذكر الله أنه يتلى عليكم في الكتاب الآية الأولى، التي قال فيها: {وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُواْ فِي الْيَتَامَى فَانكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاء[سورة النساء:٣]، وقول الله في الآية الأخرى: {وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ} [سورة النساء:١٢٧] يعني هي رغبة أحدكم ليتيمته التي تكون في حجره، حين تكون قليلة المال والجمال، فنهوا أن ينكحوا ما رغبوا في مالها وجمالها من يتامى النساء إلا بالقسط..."(٣).

---

(١) انظر: البحر المحيط لأبي حيان (٥٠٣/٣)، تفسير ابن كثير (٢٠٨/٢ -٢٠٩)، روح المعاني للآلوسي (٤٠٠/٢)، تفسير السعدي (١٦٣)، التحرير والتنوير لابن عاشور (٢٢٢/٤)، أضواء البيان للشنقيطي (٢٢١/١).

(٢) صحيح البخاري ، باب شركة اليتيم وأهل الميراث، (١٣٩/٣)، رقم (٢٤٩٤). صحيح مسلم، كتاب التفسير، (٢٣١٣/٤)، رقم (٣٠١٨).

(٣) المصدر السابق.

٣ - لأن الربط بين الشرط والجزاء يقتضي هذا القول(١).

القول الثاني: المراد بقوله: {وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُواْ فِي الْيَتَامَى}أي: النهي عن نكاح ما فوق الأربع حذاراً على أموال اليتامى أن يتلفها أوليائهم(٢).

وهذا القول مروي عن ابن عباس وعكرمة(٣)، ورجحه الرازي(٤).

واستدلوا على هذا القول بما يأتي:

١ -عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قوله: {وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُواْ فِي الْيَتَامَى}، فإن الرجل كان يتزوج بمال اليتيم ما شاء الله تعالى، فنهى الله عن ذلك.

٢ - عن عكرمة في قوله: {وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُواْ فِي الْيَتَامَى}، قال: كان الرجل يتزوج الأربع والخمس والست والعشر، فيقول الرجل:" ما يمنعني أن أتزوج كما تزوج فلان"؟ فيأخذ مال يتيمة فيتزوج به، فنهوا أن يتزوجوا فوق الأربع.(٥)

وضعّف هذا القول محمد رشيد رضا، حيث قال:" وهذا أضعف الوجوه، وإن قال الرازي أنه أقربها"(٦).

القول الثالث: المراد بقوله: {وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُواْ فِي الْيَتَامَى}أي: أن القوم كانوا يتحوّبون في أموال اليتامى أن لا يعدلوا فيها، ولا يتحوّبون في النساء أن لا يعدلوا فيهن، فقيل لهم: كما خفتم ألا تعدلوا في اليتامى، فكذلك فخافوا في النساء أن لا تعدلوا فيهن، ولا تنكحوا منهن إلا من واحدة إلى الأربع ولا تزيدوا على ذلك(٧).

وهذا القول مروي عن سعيد بن جبير، والسدي، وقتادة(٨)، وهو قول ابن عباس(٩)، وهذا وهذا القول رجحه الطبري، ووافقه محمد رشيد رضا(١٠).

---

(١) فتوح الغيب (٤٢١/٤)، أضواء البيان للشنقيطي (٢٢١/١).

(٢) جامع البيان للطبري (٥٣٤/٧).

(٣) أخرجهما الطبري في جامع البيان (٥٣٥/٧).

(٤) انظر: مفاتيح الغيب للرازي (٤٨٦/٩).

(٥) سبق تخريجهما.

(٦) المنار لمحمد رشيد رضا (٢٨٥/٤).

(٧) جامع البيان للطبري (٥٣٥/٧ - ٥٣٦).

(٨) أخرجها الطبري في جامع البيان (٥٣٦/٧).

(٩) ذكره الواحدي في الوسيط في رواية الوالبي عن ابن عباس (٨/٢).

(١٠) انظر: جامع البيان للطبري (٥٤٠/٧)، المنار لمحمد رشيد رضا (٢٨٥/٤).

قال الطبري:" وإنما قلنا إنّ ذلك أولى بتأويل الآية، لأن الله جل ثناؤه افتتح الآية التي قبلها بالنهي عن أكل أموال اليتامى بغير حقها وخَلطها بغيرها من الأموال، فقال تعالى ذكره: {وَآتُواْ الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ وَلاَ تَتَبَدَّلُواْ الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوباً كَبِيراً } [سورة النساء:٢]. ثم أعلمهم أنهم إن اتقوا الله في ذلك فتحرّجوا فيه، فالواجب عليهم من اتقاء الله والتحرّج في أمر النساء، مثل الذي عليهم من التحرج في أمر اليتامى، وأعلمهم كيف التخلص لهم من الجور فيهن، كما عرّفهم المخلص من الجور في أموال اليتامى، فقال: انكحوا إن أمنتم الجور في النساء على أنفسكم، ما أبحت لكم منهن وحلّلته، مثنى وثُلاث ورباع، فإن خفتم أيضًا الجور على أنفسكم في أمر الواحدة، بأن لا تقدروا على إنصافها، فلا تنكحوها، ولكن تسرَّوا من المماليك، فإنكم أحرى أن لا تجوروا عليهن"(١).

القول الرابع: المراد بقوله: {وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُواْ فِي الْيَتَامَى}أي: فكما خفتم في اليتامى، فكذلك فتخوفوا في النساء أن تزنوا بهن، ولكن انكحوا ما طاب لكم من النساء(٢). وهو مروي عن مجاهد(٣).

الترجيح:

الراجح - والله أعلم - ما رجحه الطيبي، وذلك لاستدلالهم بالحديث الصحيح، وإن لم تسنده عائشة - رضي الله عنها - إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فالبخاري أخرجه بسياق الأحاديث المرفوعة، قال ابن عاشور:"... وعائشة لم تسند هذا إلى الرسول صلى الله عليه وسلم، ولكن سياق كلامها يؤذن بأنه عن توقيف، ولذلك أخرجه البخاري في باب تفسير سورة النساء بسياق الأحاديث المرفوعة اعتداداً بأنها ما قالت ذلك إلا عن معاينة حال النزول، وأفهام المسلمين التي أقرها الرسول صلى الله عليه وسلم، لا سيما وقد قالت:" ثم إن الناس استفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعليه فيكون إيجاز لفظ الآية اعتداداً بما فهمه الناس مما يعلمون من أحوالهم"(٤).

(١) جامع البيان للطبري (٧/ ٥٤٠ - ٥٤١).
(٢) جامع البيان (٧/٥٣٩)، وانظر: فتوح الغيب (٤/٤٢١).
(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان (٧/٥٣٩).
(٤) التحرير والتنوير لابن عاشور (٤/٢٢٣).

المطلب الثاني: ترجيحه في مسألة المراد في التحريف في الآية:

قال تعالى: {مِّنَ الَّذِينَ هَادُواْ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَاعِنَا لَيّاً بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْناً فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاسْمَعْ وَانظُرْنَا لَكَانَ خَيْراً لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِن لَّعَنَهُمُ اللّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلاَ يُؤْمِنُونَ إِلاَّ قَلِيلاً } [سورة النساء:٤٦].

رجح الطيبي أن المراد بالتحريف في هذه الآية هو: تبديل اللفظ بلفظ آخر، نحو تحريفهم (أسمر ربعة) عن موضعه ووضع (آدم طوال) موضعه، حيث قال - بعد ذكره للوجوه في كيفية التحريف التي ذكرها الرازي(١) -:" وقلت يؤيد الأول(٢) ما روينا في صحيح البخاري(٣) عن عبدالله بن عباس قال: كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء وكتابكم الذي أنزل على رسوله أحدث تقرؤونه محضاً لم يُشب، وقد حدثكم أن أهل الكتاب بدّلوا كتاب الله وغيّروه، وكتبوا بأيديهم الكتاب، وقالوا: هو من عند الله، ليشتروا به ثمناً قليلاً"(٤).

الدراسة:

اختلف المفسرون في المراد بالتحريف في هذه الآية على أقوال:

القول الأول: المراد بالتحريف في الآية هو: تبديل لفظ بلفظ آخر، نحو تحريفهم (أسمر ربعة) عن موضعه ووضع (آدم طوال) موضعه. وهذا القول هو ما رجحه الطيبي ووافق فيه الزمخشري(٥)، والنسفي(٦)، ووافقهم النيسابوري(٧).

---

(١) انظر: مفاتيح الغيب للرازي (٩٣/١٠).

(٢) والوجه الأول هو: أنهم كانوا يبدلون اللفظ بلفظ آخر.

(٣) صحيح البخاري، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم:" لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء، (١١١/٩)، رقم (٧٣٦٣)، وباب لا يسأل أهل الشرك عن الشهادة، (١٨١/٣)، رقم (٢٦٨٥)، وباب قول الله: كل يوم هو في شأن (١٥٣/٩)، رقم (٧٥٢٢) و(٧٥٢٣) مع التغيير في الألفاظ.

(٤) فتوح الغيب (١٧/٥ - ١٨).

(٥) انظر: الكشاف للزمخشري (٥١٦/١).

(٦) انظر: مدارك التنزيل للنسفي (٣٦٢/١).

(٧) انظر: غرائب القرآن للنيسابوري (٤٢٢/٢).

واستدلوا على هذا القول بما يأتي:

١ -استدلوا بقوله تعالى: {فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِندِ اللّهِ لِيَشْتَرُواْ بِهِ ثَمَناً قَلِيلاً} [سورة البقرة:٧٩](١).

٢ - ما رواه البخاري عن ابن عباس، سبق ذكره.

٣ - ذكر الرازي والآلوسي: كيف يمكن هذا في الكتاب الذي بلغت آحاد حروفه وكلماته مبلغ التواتر المشهور. وأجاب الرازي عن ذلك فقال:" لعله يقال: القوم كانوا قليلين، والعلماء كانوا في غاية القلة فقدروا على هذا التحريف"(٢). وأجاب الآلوسي: بأن ذلك كان قبل اشتهار الكتاب في الآفاق وبلوغه مبلغ التواتر وفيه بُعد"(٣).

القول الثاني: المراد بالتحريف: أنهم يبدلون معناها ويغيرونها عن تأويله وهذا قول الطبري(٤)، وابن كثير(٥).

قال ابن كثير:" قوله:{ يحرفون الكلم عن مواضعه} أي: يتأولون على غير تأويله، ويفسرونه بغير مراد الله، قصداً منهم وافتراء"(٦).

القول الثالث: المراد بالتحريف: إلقاء الشبه الباطلة، والتأويلات الفاسدة، وصرف اللفظ عن معناه الحق إلى معنى باطل بوجوه الحيل اللفظية. وهذا القول رجحه الرازي وقال هو الأصح(٧).

وردّ النيسابوري على ترجيح الرازي لهذا القول فقال:" وجعل بعض العلماء هذا القول أصح لاستبعاد تحريف المشهور المتواتر. لكن دعوى التواتر بشروطه في التوراة ممنوعة"(٨).

---

(١) مفاتيح الغيب للرازي (٩٣/١٠).
(٢) المرجع السابق
(٣) روح المعاني للآلوسي (٤٦/٣).
(٤) انظر: جامع البيان للطبري (٤٣٢/٨).
(٥) انظر: تفسير ابن كثير (٣٢٣/٢).
(٦) المرجع السابق
(٧) انظر: مفاتيح الغيب للرازي (٩٣/١٠).
(٨) غرائب القرآن للنيسابوري (٤٢٢/٢).

القول الرابع: المراد بالتحريف: يغيرون صفة محمد - صلى الله عليه وسلم - وزمانه ونبوته في كتابهم.

وهذا قول مقاتل(١)، والسمرقندي(٢)، والواحدي(٣)، والبغوي(٤).

واستدلوا على هذا القول بما يأتي:

بما روي عن ابن عباس أنه قال:" كان اليهود يأتون رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ويسألونه عن الأمر فيخبرهم فيرى أنهم يأخذون بقوله فإذا انصرفوا من عنده حرفوا كلامه"(٥).

الترجيح:

الراجح - والله أعلم - القول الأول وهو ما رجحه الطيبي، وذلك لأن بقية الأقوال لم يذكروا فيها أدلة لترجيحهم.

المبحث الثاني

ترجيحات الإمام الطيبي من الآية (٤٧) من سورة النساء إلى آخرها:

المطلب الأول :ترجيحه في مسألة المراد بالطاغوت في الآية:

{أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُواْ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُواْ إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُواْ أَن يَكْفُرُواْ بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلاَلاً بَعِيداً } [سورة النساء:٦٠].

رجح الطيبي أن المراد بالطاغوت: الشيطان نفسه، حيث قال:"... الطاغوت، يجوز أن يراد به كعب بن الأشرف لطغيانه؛ سمي به إما مراعاة لوجه التناسب بين الاسم والمسمى أو على التشبيه بالشيطان، واستعارة اسم له كتسمية الرجل بالاسد؛ لما وجد

(١) ذكره الواحدي في الوسيط (٦/٢).
(٢) انظر: بحر العلوم للسمرقندي (٣٠٧/١).
(٣) انظر: الوسيط للواحدي (٦١/٢).
(٤) انظر: معالم التنزيل للبغوي (٦٤١/١).
(٥) ذكره البغوي فيه معالم التنزيل (٦٤١/١).

فيه من الخداع والجريرة كالشيطان، وأن يراد به الشيطان نفسه، فيكون حكماً عاماً فيمن يختار التحاكم إلى غير الرسول - صلى الله عليه وسلم -، فيدخل فيه كعب بن الأشرف دخولاً أولياً، وينصر هذا الوجه إيقاع قوله: { وَقَدْ أُمِرُواْ أَن يَكْفُرُواْ بِهِ } حالاً من الضمير المرفوع في {يَتَحَاكَمُواْ} ، وإيراد قوله:{ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ } عطفاً على الحال، أو حالاً من الضمير المرفوع في {يَكْفُرُواْ} والشيطان مظهر وضع موضع المضمر، وعلى الوجهين الأولين لا يلتئم هذا الالتئام؛ لأنهم إنما أمروا أن يكفروا بالشيطان لا بكعب في قوله تعالى: {فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللّهِ} [سورة البقرة:٢٥٦]"(١).

الدراسة:

اختلف المفسرون في المراد بالطاغوت في هذه الآية على أقوال:

القول الأول: المراد بالطاغوت: الشيطان نفسه، فيكون كل من حكم بغير شرع الله داخل تحت هذا القول. وهذا قول عمر بن الخطاب، ومجاهد، والضحاك، وقتادة ، والسدي(٢).

وهو ما رجحه الطيبي، ووافق فيه الطبري(٣)،

ووافقهم ابن كثير(٤)، والسعدي(٥)، ومحمد رشيد رضا(٦).

واستدلوا على هذا القول بما يأتي:

١ -قوله تعالى: {فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللّهِ} [سورة البقرة:٢٥٦]. فالله أمرهم أن يكفروا بالطاغوت لا بكعب(٧).

٢ - بأقوال السلف. قال عمر بن الخطاب -رضي الله عنه -:"الطاغوت: الشيطان"(٨)، الشيطان"(٨)، وكلهم نفس القول.

---

(١) فتوح الغيب (٤٢/٥).

(٢) أخرجهم الطبري في جامع البيان (٤١٧/٥).

(٣) انظر: جامع البيان (٤١٩/٥).

(٤) انظر: تفسير ابن كثير (٣٤٦/٢).

(٥) انظر: تفسير السعدي (١٨٤).

(٦) انظر: المنار لمحمد رشيد رضا (١٨١/٥).

(٧) فتوح الغيب (٤٢/٥) بتصرف.

(٨) سبق تخريجه.

٣ - وقوع { وَقَدْ أُمِرُواْ أَن يَكْفُرُواْ بِهِ } حال من الضمير في {يَتَحَاكَمُواْ}.

٤ - ورود قوله: { وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ } عطفاً على الحال(١).

قال محمد رشيد رضا:"... ومن قصد التحاكم إلى أي حاكم يريد أن يحكم له بالباطل ويهرب إليه من الحق فهو مؤمن بالطاغوت، وكذلك الذي يتحاكم إلى من يظن أنه يحكم بالحق، وكل من يتحاكم إليه من دون الله ورسوله ممن يحكم بغير ما أنزل الله على رسوله فهو راغب عن الحق إلى الباطل، وذلك عين الطاغوت الذي هو بمعنى الطغيان الكثير"(٢).

القول الثاني: المراد بالطاغوت في الآية: كعب بن الأشرف. وهذا مروي عن ابن عباس(٣)، ومجاهد، والضحاك(٤)، ووافقهم السمرقندي(٥)، وابن الجوزي(٦)، والقرطبي(٧)،

والبيضاوي(٨)، والنسفي(٩)، والسيوطي(١٠).

واستدلوا على هذا القول بما يأتي:

١ -استدلوا بسبب النزول، عن ابن عباس - رضي الله عنهما -" نزلت في رجل من المنافقين كان بينه وبين يهودي خصومة، فقال اليهودي: انطلق بنا إلى محمد، وقال المنافق: بل نأتي كعب بن الأشرف، وهو الذي سماه الله تعالى الطاغوت، فأبى اليهودي إلا أن يخاصمه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما رأى المنافق ذلك

(١) فتوح الغيب (٤٢/٥).
(٢) المنار (١٨١/٥).
(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان (٥١١/٨).
(٤) أخرجهما الطبري في جامع البيان (٥١٣/٨).
(٥) انظر: بحر العلوم للسمرقندي (٣١٣/١).
(٦) انظر: زاد المسير لابن الجوزي (٤٢٦/١).
(٧) انظر: تفسير القرطبي (٢٦٣/٥).
(٨) انظر: أنوار التنزيل للبيضاوي (٨٠/٢).
(٩) انظر: مدارك التنزيل للنسفي (٣٦٨/١).
(١٠) انظر: تفسير الجلالين (١١١).

أتى معه إلى رسول الله، فاختصما إليه، فقضى رسول الله لليهودي، فلما خرجا من عنده لزمه المنافق وقال: ننطلق إلى عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -، فأقبلا إلى عمر، فقال اليهودي: اختصمنا أنا وهذا إلى محمد فقضى لي عليه فلم يرض بقضائه، وزعم أنه مخاصم إليك وتعلق بي فجئت إليك منه، فقال عمر للمنافق، أكذلك؟ قال: نعم، فقال لهما: رويداً حتى أخرج إليكما، فدخل عمر وأخذ السيف فاشتمل عليه، ثم خرج إليهما وضرب به المنافق حتى برد، وقال: هكذا أقضي لمن لم يرض بقضاء الله وقضاء رسوله، وهرب اليهودي، ونزلت هذه الآية"(١).

٢ - بأقوال السلف:

أ -عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قوله:{يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُواْ إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُواْ أَن يَكْفُرُواْ بِهِ}، والطاغوت: رجل من اليهود كان يقال له: كعب بن الأشرف وكانوا إذا ما دعوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول ليحكم بينهم قالوا، بل تحاكموا إلى كعب! فذلك قوله:{يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُواْ إِلَى الطَّاغُوتِ } .

ب - عن ابن جريج: قال مجاهد:{ الطاغوت } كعب بن الأشرف.

ج - عن الضحاك أنه قال في قوله: {يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُواْ إِلَى الطَّاغُوتِ }، هو كعب بن الأشرف(٢).

القول الثالث: المراد بالطاغوت: الكاهن.

واستدلوا على هذا القول بما يأتي:

استدلوا بسبب النزول، أخرج الطبري وابن أبي حاتم عن السدي:" {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُواْ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُواْ إِلَى الطَّاغُوتِ}، قال: كان ناس من اليهود قد أسلموا ونافق بعضهم. وكانت قُرَيظة والنَّضير في الجاهلية، إذا قُتِل الرجل من بني النضير قتلته بنو قريظة، قتلوا به منهم. فإذا قُتِل الرجل من بني قريظة قتلته النضير، أعطوْا ديتَه ستين وَسْقًا من تمر. فلما أسلم ناس من بني قريظة والنضير، قتل رجلٌ من بني النضير رجلا من بني قريظة،

(١) أسباب النزول للواحدي (١٠٧ - ١٠٨). وانظر: جامع البيان (٥١٢/٨).

(٢) سبق تخريجها.

فتحاكموا إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال النضيري: يا رسول الله، إنا كنا نعطيهم في الجاهلية الدية، فنحن نعطيهم اليوم ذلك. فقالت قريظة: لا ولكنا إخوانكم في النسب والدين، ودماؤنا مثل دمائكم، ولكنكم كنتم تغلبوننا في الجاهلية، فقد جاء الله بالإسلام! فأنزل الله يُعَيِّرهم بما فعلوا فقال. {وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ} [سورة المائدة:٤٥]، فعيَّرهم، ثم ذكر قول النضيري:"كنا نعطيهم في الجاهلية ستين وسقًا، ونقتل منهم ولا يقتلونا"، فقال: {أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ}[سورة المائدة:٥٠]. وأخذ النضيري فقتله بصاحبه، فتفاخرت النضير وقريظة، فقالت النضير: نحن أكرم منكم! وقالت قريظة: نحن أكرم منكم! ودخلوا المدينة إلى أبي بُرْدة، الكاهن الأسلمي، فقال المنافق من قريظة والنضير: انطلقوا إلى أبي بردَة ينفِّر بيننا! وقال المسلمون من قريظة والنضير: لا بل النبي صلى الله عليه وسلم يُنفِّر بيننا، فتعالوا إليه! فأبى المنافقون، وانطلقوا إلى أبي بردة فسألوه، فقال: أعظِموا اللُّقمة = يقول: أعظِموا الخَطَر فقالوا: لك عشرة أوساق. قال: لا بل مئة وسْق، ديتي، فإني أخاف أن أنفِّر النضير فتقتلني قريظة، أو أنفِّر قريظة فتقتلني النضير! فأبوا أن يعطوه فوق عشرة أوساق، وأبى أن يحكم بينهم، فأنزل الله عز وجل:{ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُواْ إِلَى الطَّاغُوتِ} وهو أبو بردة"(١).

القول الرابع: المراد بالطاغوت: الوثن، كانوا يتحاكموا إلى الأوثان، وكان طريقهم أنهم يضربون القداح بحضرة الوثن، فما خرج على القداح عملوا به(٢).

الترجيح:

الراجح -والله أعلم - أن المراد بالطاغوت في الآية على عمومه، أي كل ما يصدق عليه اسم الطغيان فهو داخل في ذلك، وذلك للأسباب الآتية:

١ -تعدد اختلاف أسباب النزول في المراد بالطاغوت، يجعل الناظر إليها لا يستطيع الجزم بواحدة منها، كما قال بذلك محمد رشيد رضا:" وقد ذكر المفسرون أسباباً متعددة لنزول هذه الآية يمنعنا اختلافها وتشتت رواياتها أن نجزم بواحدة معينة

(١) جامع البيان (٨/٥١٠ - ٥١١)، وابن أبي حاتم (٣/٩٩١).

(٢) ذكر هذه الرواية الرازي في مفاتيح الغيب بدون سند (١٠/١٢٠ - ١٢١).

منها، وإنما نسترشد بمجموعها إلى معرفة حال من أعرضوا عن حكم الرسول صلى الله عليه وسلم، وقد تقدم أن الطاغوت مصدر للطغيان، وهو يصدق على كل من جاءت الروايات في سبب نزول الآية بالتحاكم إليهم"(١).

المطلب الثاني: ترجيحه في مسألة المراد بأكل أموال الناس بالباطل في الآية:

قال تعالى: {وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُواْ عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَاباً أَلِيماً } [سورة النساء:١٦١].

رجح الطيبي أن المراد بأكل أموال الناس بالباطل في هذه الآية: ما أخذوه من الرشى في الحكم وغير ذلك، حيث قال - معلقاً على كلام الزمخشري في ذلك -:" قوله: (بالباطل): بالرشوة التي كانوا يأخذونها من سفلتهم في تحريف الكتاب، قال الواحدي: يعني ما أخذوه من الرشى في الحكم وغير ذلك(٢)، وقلتُ: هذا أولى؛ لأنه مطلق في كل باطل، وتقييده من غير دليل لا يجوز، على أن المقام يقتضي الإطلاق؛ لأن الإستدراك بقوله: {لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ} [سورة النساء:١٦٢]. إلى آخره يقتضي المبالغة والعموم في مقابله"(٣).

الدراسة:

من خلال البحث والإطلاع في كتب التفسير، نجد أن المفسرين لم يذكروا الخلاف في هذه المسألة، وإنما ذهب البعض إلى العموم في كل باطل، والبعض الآخر إلى التقييد. والأقوال في ذلك هي:

القول الأول: المراد بأكل أموال الناس بالباطل في الآية: الرشى في الحكم وغير ذلك، أي مطلق في كل باطل، وهذا القول هو ما رجحه الطيبي، ووافق فيه أكثر المفسرين(٤).

---

(١) المنار (١٨١/٥).

(٢) الوسيط للواحدي (١٣٩/٢).

(٣) فتوح الغيب (٢٢٨/٥).

(٤) كالطبري في جامع البيان (٣٩٢/٩)، والثعلبي في الكشف والبيان (٤١٣/٣)، والواحدي في الوسيط (١٣٩/٢)، والبغوي في معالم التنزيل (٧٢٠/١)، والبيضاوي في أنوار التنزيل (١٠٩/٢)، والنسفي في مدارك التنزيل (٤١٥/١)، وابن تيمية في مجموع الفتاوى (٢٢/٢٩)، وأبي السعود في إرشاد العقل السليم (٢٥٣/٢)، والآلوسي في روح المعاني (١٨٩/٣)، ومحمد رشيد رضا في المنار (٥٢/٦)، وابن عاشور في التحرير والتنوير (٢٨/٦).

واستدلوا على هذا القول بما يأتي:

١ - أن المقام يقتضي الإطلاق، ولا يجوز تقييده من غير دليل.

٢ - الاستدراك بقوله:{ لَّكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ} إلى آخره يقتضي المبالغة في العموم في مقابله(١).

قال الطبري:" وكان من أكلهم أموال الناس بالباطل، ما كانوا يأخذون من أثمان الكتب التي كانوا يكتبونها بأيديهم، ثم يقولون:{هَذَا مِنْ عِندِ اللّهِ} وما أشبه ذلك من المآكل الخسيسة الخبيثة"(٢).

وقال ابن تيمية:" وأكلهم أموال الناس بالباطل. وهذا يعم كل ما يُؤكل بالباطل في المعاوضات والتبرعات وما يؤخذ بغير رضا المستحق والاستحقاق"(٣).

وقال البيضاوي:" بالرشوة وسائر الوجوه المحرمة"(٤).

القول الثاني: المراد بأكل أموال الناس بالباطل: الرشوة التي كانوا يأخذونها من سفلتهم في تحريف الكتاب. وهذا قول الزمخشري(٥)، وأبي حيان(٦)، والنيسابوري(٧). والنيسابوري(٧).

القول الثالث: المراد بأكل أموال الناس بالباطل: أي أخذ الرشوة في الحكم. وهذا قول السمرقندي(٨).

الترجيح:

الراجح - والله أعلم - القول الأول وهو الإطلاق في كل باطل، وذلك لأنه قول أكثر المفسرين، ولا يوجد دليل على تقييده.

---

(١) فتوح الغيب (٢٢٨/٥).
(٢) جامع البيان للطبري (٣٩٢/٩).
(٣) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٢/٢٩).
(٤) أنوار التنزيل للبيضاوي (١٠٩/٢).
(٥) انظر: الكشاف للزمخشري (٥٩٠/١).
(٦) انظر: البحر المحيط لأبي حيان (١٣٣/٤).
(٧) انظر: غرائب القرآن للنيسابوري (٥٢٨/٢).
(٨) انظر: بحر العلوم للسمرقندي (٣٥٦/١).

المطلب الثالث: ترجيحه في مسألة المراد بالحسنة والسيئة في الآية:

قال تعالى: {أَيْنَمَا تَكُونُواْ يُدْرِككُّمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُواْ هَـذِهِ مِنْ عِندِ اللّهِ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُواْ هَـذِهِ مِنْ عِندِكَ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ اللّهِ فَمَا لِهَـؤُلاء الْقَوْمِ لاَ يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثاً } [سورة النساء:٧٨].

رجح الطيبي أن المراد بالحسنة: النعمة، والسيئة: البلية، حيث قال - بعد عرضه لأقوال العلماء في ذلك -:" وأما الإمام فقد أطنب فيه كل الإطناب بتعديد الأقوال والتراجيح، فاختار منها العموم... وما اختاره المصنف من اختصاصهما بالنعمة والبلية أولى، والمقام له أدعى، لا سيما سبب النزول، ولفظة الإصابة إنما تستعمل فيما ذكر شائعاً ذائعاً، وفي الطاعة والمعصية نادراً"(١).

الدراسة:

اختلف المفسرون في المراد بالحسنة والسيئة في هذه الآية على أقوال:

القول الأول: المراد بالحسنة: النعمة، الخصب ورخص السعر، والسيئة: البلية، الجدب وغلاء السعر. وهذا القول مروي عن أبي العالية(٢)، والسدي وقتادة(٣). وهو ما ما رجحه الطيبي ووافق فيه الطبري، والزجاج، والواحدي، والسمعاني، والبغوي، والزمخشري، والبيضاوي، والنسفي، وابن تيمية، والخازن، ووافقهم أبا السعود(٤).

واستدلوا على هذا القول بما يأتي:

١ -بالنظائر

(١) فتوح الغيب (٧٦/٥).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان (٥٥٦/٨)، وابن أبي حاتم في تفسيره (١٠٠٨/٣).

(٣) ذكرهما ابن كثير في تفسيره (٣٦٢/٢)، والسيوطي في الدر المنثور (٥٩٦/٢).

(٤) انظر: جامع البيان للطبري (٥٥٥/٨)، معاني القرآن للزجاج (٤٧٩/٢)، الوسيط للواحدي (٨٣/٢)، تفسير السمعاني (٤٤٩/١)، معالم التنزيل للبغوي (٦٦٥/١)، الكشاف للزمخشري (٥٣٨/١)، أنوار التنزيل للبيضاوي (٨٥/٢)، مدارك التنزيل للنسفي (٣٧٦/١)، مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٣٩/٨)، لباب التأويل للخازن (٤٠٠/١)، إرشاد العقل السليم لأبي السعود (٢٠٥/٢).

أ -قوله تعالى عن قوم فرعون: {فَإِذَا جَاءتْهُمُ الْحَسَنَةُ قَالُواْ لَنَا هَـذِهِ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُواْ بِمُوسَى وَمَن مَّعَهُ}[سورة الأعراف:١٣١].

ب - قوله تعالى: {وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ} [سورة الحج:١١].

ج - قوله تعالى: {وَبَلَوْنَاهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ}[سورة الأعراف:١٦٨].

د - قوله تعالى: {إِن تُصِبْكَ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِن تُصِبْكَ مُصِيبَةٌ يَقُولُواْ قَدْ أَخَذْنَا أَمْرَنَا مِن قَبْلُ وَيَتَوَلَّواْ وَّهُمْ فَرِحُونَ }[سورة التوبة:٥٠](١). وغيرها من الآيات.

٢ -سياق الآية يبين ذلك فإنه ذكر هذا في سياق الحض على الجهاد وذم المتخلفين عنه، فقال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ خُذُواْ حِذْرَكُمْ فَانفِرُواْ ثُبَاتٍ أَوِ انفِرُواْ جَمِيعاً}[سورة النساء:٧١]. فأمر سبحانه بالجهاد وذم المثبطين وذكر ما يصيب المؤمنين تارة من المصيبة فيه وتارة من فضل الله فيه(٢).

٣ -لما عقب {وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ} بقوله: { أَيْنَمَا تَكُونُواْ يُدْرِككُّمُ الْمَوْتُ } ناسب أن تحمل الحسنة الأولى على النعمة، والسيئة على البلية، ولما أردف قوله: {مَّا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ } بقوله:{وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولاً} ناسب أن يحملا على ما يتعلق بالتكليف من المعصية والطاعة؛ ولذلك غير العبارة في قوله: {وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ } وقوله: {مَّا أَصَابَكَ}(٣).

٤ -بسبب النزول: نزلت في المنافقين واليهود، وذلك أنهم قالوا لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة: ما زلنا نعرف النقص في ثمارنا، ومزارعنا، منذ قدم علينا هذا الرجل وأصحابه، فأنزل الله تعالى:{وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ} يعني اليهود والمنافقين، أي خصب ورخص في السعر يقولوا هذه من عند الله وإن تصبهم سيئة يعني الجدب وغلاء السعر وقحط المطر يقولوا هذه من عندك أي من قوم محمد وأصحابه(٤).

---

(١) انظر: الكشاف (٥٣٨/١)، مجموع الفتاوى (١١٣/٨)، تفسير ابن كثير (٣٦٢/٢)، إرشاد العقل السليم (٢٠٥/٢)، روح المعاني (٨٥/٣).

(٢) مجموع الفتاوى (١١٢/٨).

(٣) فتوح الغيب (٧٥/٥).

(٤) الكشف والبيان للثعلبي (٣٤٦/٣ - ٣٤٧)، وانظر: الوسيط للواحدي (٨٣/٢)، معالم التنزيل للبغوي (٦٦٥/١)، تفسير القرطبي (٢٨٤/٥)، لباب التأويل للخازن (٤٠٠/١)، البحر المحيط لأبي حيان (٧١٨/٣).

٥ -بأقوال السلف.

٦ -لفظة الإصابة إنما تستعمل فيما ذكر شائعاً ذائعاً، وفي الطاعة والمعصية نادراً(١).

القول الثاني: المراد بالحسنة: الطاعة، والسيئة: المعصية.

وردّ هذا القول بعض المفسرين بقولهم:" بأن الحسنة التي يراد بها الخير والطاعة لا يقال فيها: أصابتني. إنما يقال: أصبتها، وليس في كلام العرب: أصابت فلاناً حسنة، على معنى: عمل خيراً، وكذلك: أصابته سيئة، على معنى: عمل معصية، غير موجود في كلامهم، إنما يقولون: أصاب سيئة إذا عملها واكتسبها"(٢).

القول الثالث: المراد بالحسنة العموم في كل الحسنات، والسيئة العموم في كل السيئات، وهذا القول رجحه الرازي، واحتج على ترجيحه هذا بما يأتي:

١ -أن خصوص السبب لا يقدح في عموم اللفظ.

٢ -أنه يصح أن يقال: أصابني توفيق من الله وعون من الله، وأصابه خذلان من الله، ويكون مراده من ذلك التوفيق والعون تلك الطاعة، ومن الخذلان تلك المعصية.

٣ -أن كل ما كان منتفعاً به فهو حسنة، فإن كان منتفعاً به في الآخرة فهو الطاعة، وإن كان منفعاً به في الدنيا فهو السعادة الحاضرة، فاسم الحسنة بالنسبة إلى هذين القسمين متواطىء الاشتراك، فزال السؤال. فثبت أن ظاهر الآية يدل على ما ذكرناه(٣).

الترجيح:

الراجح - والله أعلم - ما رجحه الطيبي وهو أن المراد بالحسنة والسيئة: اختصاصهما بالنعمة والبلية. وذلك للأسباب الآتية:

١ -استدلالهم بالنظائر، تؤيده قاعدة:" القول الذي تؤيده آيات قرآنية مقدم على ما عدم ذلك"(٤).

٢ -استدلالهم بالسياق، تؤيده قاعدة:" القول الذي تؤيده قرائن في السياق مرجح على ما خالفه"(٥).

---

(١) فتوح الغيب (٧٦/٥).

(٢) الوسيط (٨٤/٢)، وانظر: مفاتيح الغيب (١٤٦/١٠).

(٣) مفاتيح الغيب (١٤٦/١٠).

(٤) قواعد الترجيح (٣١٢/١).

(٥) المرجع السابق (٢٩٩/١).

٣ -استدلالهم بأقوال السلف، تؤيده قاعدة:" تفسير السلف وفهمهم لنصوص الوحي حجة على من بعدهم"(١).

الخاتمة وتحتوي على النتائج الأتية:

١ -أن الإمام الطيبي، يعتبر علماً من أعلام التفسير، حرص على التزام الكتاب والسنة.

٢ -الطيبي لم يكن مقلداً في ترجيحاته، بل كان مجتهداً يعتمد الدليل.

٣ - يظهر من خلال ترجيحات الطيبي اهتمامه الكبير باللغة، فهو علم من أعلامها.

٥ -تنوع وتعدد صيغ وأساليب الطيبي عند ترجيحه.

قائمة المصادر والمراجع:

١ -الجامع لأحكام القرآن، أبو عبدالله محمد بن أبي بكر بن فرج الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي،(ت: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية – القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.

٢ -إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى،

(٩٨٢هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٣ -أسباب نزول القرآن، للواحدي، الناشر: مؤسسة الحلبي وشركاه للنشر والتوزيع.

٤ -أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبدالقادر الجكني الشنقيطي، (ت: ١٣٩٣هـ)، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت - لبنان، عام النشر: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

٥ -الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الزركلي الدمشقي (ت: ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، ط١٥، ٢٠٠٢م.

٦ -أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ناصر الدين أبو سعيد عبدالله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي، (ت: ٦٨٥هـ)، المحقق: محمد بن عبدالرحمن المرعشلي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الأولى: ١٤١٨هـ.

(١) المرجع السابق (٢٧١/١).

٧ -إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، إسماعيل بن محمد أمين بن سليم الباباني البغدادي (ت: ١٣٩٩هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٨ - البحر المحيط في التفسير، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي،(ت: ٧٤٥هـ)، المحقق: صدقي محمد جميل، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: ١٤٢٠هـ

٩ - البحر المحيط في أصول الفقه، أبو عبدالله بدر الدين محمد بن عبدالله الزركشي،(ت: ٧٩٤هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، لبنان - بيروت، الطبعة: ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

١٠ -بحر العلوم، أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي، (ت: ٣٧٣هـ).

١١ -البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي بن محمد بن عبدالله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ)، دار المعرفة - بيروت.

١٢ - بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية - لبنان/ صيدا.

١٣ -تاريخ ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن خلدون، أبو زيد، ولي الدين الحضرمي الإشبيلي (ت: ٨٠٨هـ)، تح: خليل شحادة، دار الفكر - بيروت، ط٢، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

١٤ - تفسير القرآن العظيم، أبو محمد عبدالرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الرازي ابن أبي حاتم، (ت: ٣٢٧هـ)، المحقق: أسعد محمد الطيب، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، الطبعة الثالثة: ١٤١٩هـ.

١٥ -التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي، (ت: ١٣٩٣هـ)، الناشر: الدار التونسية للنشر - تونس، سنة النشر: ١٩٨٤هـ.

١٦ -تفسير القرآن، أبو المظفر منصور بن محمد بن عبدالجبار المروي السمعاني، (ت:٤٨٩هـ)، المحقق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس، الناشر: دار الوطن، الرياض - السعودية، الطبعة الأولى: ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

١٧ -تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبدالرحمن بن ناصر بن عبدالله السعدي، (ت: ١٣٧٦هـ)، المحقق: عبدالرحمن بم معلا اللويحق، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى: ١٤٢٠ - ٢٠٠٠م.

١٨ -تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، (ت: ٧٧٤هـ)، المحقق: سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية: ١٤٢٠هـ -١٩٩٩م.

١٩ -التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، (ت: ٨١٦هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة الأولى: ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٢٠ -جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير، أبو جعفر الطبري، (ت:٣١٠هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى: ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

٢١ -الجلالين، جلال الدين محمد بن أحمد المحلي (ت: ٨٦٤هـ)، وجلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: ٩١١هـ)، الناشر: دار الحديث - القاهرة، الطبعة: الأولى.

٢٢ -حدائق البيان في شرح كتاب التبيان، للشيخ علي بن عيسى، تلميذ الإمام شرف الدين الطيبي، تحقيق ودراسة: بحث مقدم للحصول على درجة العالمية العالية الدكتوراه في البلاغة، إعداد الطالب: كامل بن محمد جان يوسف جان، إشراف الأستاذ: الدكتور علي البدري حسين، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

٢٣ -الخلاصة في معرفة الحديث، شرف الدين أبي محمد الحسين بن عبدالله الطيبي الدمشقي، حققه وعلق عليه: أبو عاصم الشوامي الأثري، المكتبة الإسلامية.

٢٤ -الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تح: مراقبة/ محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية -صيدر اباد - الهند، ط٢، ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م.

٢٥ -الدر المنثور، عبدالرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، (ت: ٩١١هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت.

٢٦ -روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، شهاب الدين محمود بن عبدالله الحسيني الآلوسي، (ت: ١٢٧٠هـ)، المحقق: علي عبدالباري عطية، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى: ١٤١٥هـ.

٢٧ -زاد المسير في علم التفسير، جمال الدين أبو الفرج عبدالرحمن بن علي بن محمد الجوزي، (ت:٥٩٧هـ)، المحقق: عبدالرزاق المهدي، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٢٢هـ.

٢٨ -شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد بن محمد العماد العكري الحنبلي أبو الفلاح (ت: ١٠٨٩هـ)، تح: محمود الأرنؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرنؤوط، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٢٩ - صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، أحمد بن علي بن أحمد الغزاري القلقشندي ثم القاهري (ت: ٨٢١هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت.

٣٠ -صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة الأولى: ١٤٢٢هـ.

٣١ -صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، (ت: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبدالباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٣٢ -طبقات المفسرين للأدنة، أحمد بن محمد الأدنة وي، من علماء القرن الحادي عشر (ت:ق١١هـ)، تح: سليمان بن صالح الخزي، مكتبة العلوم والحكم - السعودية، ط١، ١٤١٧هـ -١٩٩٧م.

٣٣ -طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت: ٧٧١هـ)، تح: د.محمود محمد الطناحي، د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع،ط٢، ١٤١٣هـ.

٣٤ -طبقات المفسرين للداودي، محمد بن علي بن أحمد شمس الدين الداوودي المالكي (ت: ٩٤٥هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت.

٣٥ -غاية النهاية في طبقات القراء، شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (ت: ٨٨٣هـ)، مكتبة ابن تيمية، عني بنشره لأول مرة عام ١٣٥١هـ.

٣٦ -غرائب القرآن ورغائب الفرقان، نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري، (ت: ٨٥٠هـ)، المحقق: الشيخ زكريا عميرات، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى: ١٤١٦هـ.

٣٧ -فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب، الإمام شرف الدين الحسين بن عبدالله الطيبي، (ت: ٧٤٣هـ)، الطبعة الأولى: ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م، جميع الحقوق محفوظة لجائزة دبي الدولية للقرآن الكريم.

٣٨ -قواعد الترجيح عند المفسرين، د. حسين بن علي بن حسين الحربي، راجعه وقدم له: فضيلة الشيخ مناع القطان، الطبعة الأولى: ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

٣٩ -الكاشف عن حقائق السنن، شرف الدين الحسين بن عبدالله بن محمد الطيبي (ت: ٧٤٣هـ)، تح: د.عبد الحميد هنداوي، مكتبة نزار مصطفى الباز - مكة المكرمة، الرياض، ط١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

٤٠ -كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبدالله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (ت: ١٠٦٧هـ)، مكتبة المثنى - بغداد، ١٩٤١م.

٤١ -الكشف والبيان عن تفسير القرآن، أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق، (ت:٤٢٧هـ)، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى: ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

٤٢ -الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري جار الله، (ت: ٥٣٨هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الثالثة: ١٤٠٧هـ.

٤٣ -لباب التأويل في معاني التنزيل، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم أبو الحسن، المعروف بالخازن، (ت: ٧٤١هـ)، المحقق: تصحيح محمد علي شاهين، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى: ١٤١٥هـ.

٤٤ -اللباب في تهذيب الأنساب، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (ت: ٦٣٠هـ)، دار صادر - بيروت.

٤٥ -مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبدالحليم بن تيمية الحراني، (ت: ٧٢٨هـ)، المحقق: عبدالرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

٤٦ - المحصول، أبو عبدالله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي، الملقب بفخر الدين الرازي، (ت: ٦٠٦هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة: ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

٤٧ -مختار الصحاح، زين الدين أبو عبدالله محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الحنفي الرازي، (ت:٦٦٦هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، الطبعة الخامسة: ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

٤٨ -مدارك التنزيل وحقائق التأويل، أبو البركات عبدالله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي، (ت: ٧١٠هـ)، حققه وخرج أحاديثة: يوسف علي بدوي، الناشر: دار الكلم الطيب، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

٤٩ -معجم المؤلفين، عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشقي (ت: ١٤٠٨هـ)، مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٥٠ -معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، المحقق: عبدالسلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، الطبعة: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، أو الناشر: اتحاد الكتاب العربي، الطبعة: ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

٥١ -معالم التنزيل في تفسير القرآن، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد الفراء البغوي الشافعي، (ت: ٥١٠هـ)، المحقق: عبدالرزاق المهدي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٢٠هـ.

٥٢ -معاني القرآن وإعرابه، إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج، (ت: ٣١١هـ)، المحقق: عبدالجليل عبده شلبي، الناشر: عالم الكتب - بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٥٣ -مفاتيح الغيب= التفسير الكبير، أبو عبدالله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي، الملقب بفخر الدين الرازي، (ت: ٦٠٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثالثة: ١٤٢٠هـ.

٥٤ -المنار= تفسير القرآن الحكيم، محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بهاء الدين القلموني الحسيني، (ت: ١٣٥٤هـ)، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، سنة النشر: ١٩٩٠م.

٥٥ -الوسيط في تفسير القرآن المجيد، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري الشافعي، (ت: ٤٦٨هـ)، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الوجود، الشيخ علي محمد معوض، وآخرين، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى: ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.